

متن أبي شجاع الدرس السابع)أركان الصلاة - شروط الصلاة(

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام الاتمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى الله واصحابه الطيبين الطاهرين اما بعد
فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح - 00:00:00

وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في القوالي والاعمال اللهم امين فيقول المصنف القاضي
العلامة ابو شجاع رحمه الله تعالى رحمة واسعة فصل واركان الصلاة ثمانية عشر - 00:00:23

هذا الفصل عقده المصنف رحمه الله تعالى لبيان اركان الصلاة واركان الصلاة اي اجزاء الصلاة التي لا تتم حقيقة الصلاة الا بها وعدها
ثمانية عشر بان جعلت طمأنينة في مواضعها الاربعة - 00:00:46

اركان المستقلة وزاد نية الخروج من الصلاة والذي جرى عليه الامام النووي رحمه الله تعالى في المنهاج وتبعه على ذلك صاحب الزبد
انها ثلاثة عشر ركنا قال رحمة الله تعالى فصل واركان الصلاة ثمانية عشر ركنا النية - 00:01:08

والنية لها ثلاث مراتب فان كان يصلی فرضاً قصد فعل الصلاة وتعيينها وفرضيتها وان كان يصلی نفلاً قصد فعل الصلاة والتعيين وان
كان هذا اذا كان يصلی نفلاً مقيداً واما كان يصلی نفلاً مطلقاً - 00:01:34

فانه يقصد فعل الصلاة فقط وهذا قد مر معكم كثيراً والنية محلها القلب والتلفظ بها مستحب واما نوى كونه مستقبل القبلة وان
صلاته لله عز وجل ونوى عدد الركعات فهذا مستحب - 00:01:57

واضح؟ لكن لا يجب كذلك اذا نوى ان الصلاة اداء او قضاء هذا مستحب قال رحمة الله تعالى فصل واركان الصلاة ثمانية عشر ركنا
النية قال والقيام مع القدرة القيام مع القدرة - 00:02:21

وبعضهم جعل القيام شرطاً من شروط الصلاة لماذا قال لان القيام لا بد ان يكون متقدماً على تكبيرة الاحرام واضح فيكون القيام قبل
الصلاه. فالابد ان تقع تكبيرة الاحرام حال القيام - 00:02:42

فعده شرطاً لكن هنا جعله ركن وهو بالاركان اليق والقيام ركن في صلاة النفل فانه مستحب فيصح ان يصلی
النافلة قاعدة ولو كان قادراً على القيام - 00:03:05

وعندما نقول القيام فرض في الصلاة ركن في صلاة الفرض صلاة فارض تشمل المكتوبة والمنذورة وتشمل ايضاً صلاة الجنائز وتشمل
صلاة الصبي فالصبي لو صلى ظهراً او عصراً لا تصح صلاته اذا صلاتها من جلوس وهو قادر على القيام - 00:03:27

قال والقيام مع القدرة و قوله مع القدرة اخرج مع العجز اذا كان عاجزاً عن القيام صلى جالساً على اي صفة شاء الا ان جلوسه مفترشاً
افضل من جلوسه متربيعاً هذا - 00:03:53

اما كان عاجزاً واما كان عاجزاً ينال الثواب كاماً. لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا مرض العبد او سافر كتب له ما كان يعمل
صحيحاً مقيماً قال والقيام مع القدرة ودل على وجوب القيام في الصلاة قول الله سبحانه وتعالى وقوموا لله قانتين - 00:04:15

وقول النبي عليه الصلاة والسلام صلى قائماً فان لم تستطع فجلساً فان لم تستطع فعلى جنب قال وتكبيرة الاحرام اي والركن الثالث
من اركان الصلاة تكبيرة الاحرام ولفظها الله اكبر - 00:04:37

فلو ابدل لفظ الجلالة باسم اخر من اسماء الله فقال الرحمن اكبر لا تتعقد الصلاة بذلك او قال الله اعظم لا تتعقد الصلاة بذلك وتكبيرة
الاحرام لها شروط بلغت عشرين شرطاً - 00:04:56

فرت معكم في دراستي سفينة النجاة ولعلكم تحفظون الابيات التي تجمعها شروط لتكبير سماحك ان تقم وبالعربي تقديمك الله اولاً

ونطق ياكير لا تمد لهمزة كائن الى تجديدها وكذا الـوا - 16:05:00

على الالفات السبع في الله لا تزد دواو ولا تبدل لحرف تأصلـاـ. دخول لوقـتـ واقتـرانـ بنـيـةـ. وفي قـدوـةـ اخـرـ ولـلـقـبـلـةـ اجـعـلـ. وصارـفـاـ اعدـمـ
وقطعـ الـهـمـزةـ اـكـبـرـ لـقـدـ كـمـلـتـ عـشـرـونـ تـعـدـادـهـ اـنـجـلـاءـ - 00:05:38

ارجو ان تحفظوا هذه الابيات. واذا حفظتم ان تذاكروها وان تفهموا معانيها تمام قال وتكبيرة الاحرام لقول النبي صلى الله عليه وسلم
مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم قال وقراءة الفاتحة - 00:05:56

قال وقراءة الفاتحة لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بأمه الكتاب إلا في حق المسبوق المسبوق وهو الذي ادرك مع الامام زمان لا يتسع لقراءة الفاتحة. فتسقط الفاتحة عنه - 00:06:16

يقرأ ما يمكنه ان يقرأ في الزمن واضح؟ الذي ادركه وما زاد على ذلك يسقط عنه. ولذلك قال لك في الزيد والحمد لا في ركعة من سبق اي ومن اركان الصلاة الحمد. اي قراءة الحمد - 00:06:34

البسملة اية من الفاتحة واية من كل سورة - 00:06:55
لا في ركعة من سبق باسمي والحروف والشد نطق ولذلك قال لك هنا وبسم الله الرحمن الرحيم اية منها. اي لابد من قراءتها واضح

عند الشافعية تمام اية وعد منها في الاصح البسملة كما قال ناظم لب الاصول تمام قال والركوع والركوع واقل الركوع ان ينحني بحيث تلامس يديه ركبتيه حيث تلامس يديه ركبتيه لو اراد لو اراد. هذا فيه هذا بالنسبة لحق - 00:07:18

القائم اما القاعد الذي يصلى قاعدا فاقل الركوع ان تحانى جبهته ما قدام ركبتيه والاكمل في حقه ان تحانى جبهته موضع سجوده واضح قال والركوع والطمأنينة فيه. اي والطمأنينة في الركوع - 00:07:50

قبل الركوع سواء كان قبل الركوع قائماً فيعود إلى القيام أو كان قبل الركوع - 00:08:12

جبهته موضع سجوده. ويجب ان يضع يديه وركبتيه و - 00:08:33

اصابعه بطون اصابع قدميه ويكتفي ان يضع جزءا من كل هذه. يعني جزءا من باطن يديه وجزءا من ركبتيه وجزءا من بطون اصابع قدمي واضح قال والجلوس بين السجدين والطمأنينة فيه والجلوس للتشهد الاخير والتشهد فيه. اي والتشهد - 00:08:57

محمد رسول الله قال والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم فيه أي في التشهد الاخير - 00:09:22

الثانية مستحبة تمام؟ قال ونية الخروج من الصلاة. جعل لها ركنا - 00:09:43 والتسليمية الاولى وافق ذلك ان يقول السلام عليكم والالتفات مستحب. والتسليم

الدخول فيها شيئاً اي وسenn الصلة قبل الدخول فيها شيئاً - 00:10:02

البيجوري رحمة الله فمن حفظ البيتين في سنن الكفاية - 00:10:21

الكافية عدها سبع وان كان في الحقيقة وجد غيرها. لكن - 00:45

بسملا واطحية من اهل بيت تعددوا وبده سلام - 00:11:17

تشمیت و فعل بمت ایش کان مندوبا ای ایش کان هندا فعل مندوبا مثل - 00:12:20

تفعيل العينين قراءة ياسين واضح ونحو ذلك من الافعال المندوبة للميت وللأهل بسم الله واظحية من اهل بيته تعددوا وبعد سلام
والاقامة معقلا تمام انا اريد ان اغيرها فاحفظها متى تحفظه - 00:12:54

تمام نعم قرأت ياسين ماذا عند الاحتضار عندي الاهتمام. نعم عند الاحتضار تقرأ ياسين تسهيلا لخروج الروح لكن تفعيل العينين
مثال اخر تطبيب الميت مثل ثالث هذه كلها بما انه كفاية. كل ما يفعل الميت - 00:13:26

نديا هذا سنة كفاية طيب الشاهد من البيتين ما هو ما هو الشاهد من البيتين ما هو الشاهد من الاذان والاقامة. سنتا كفاية
وقال بعض الفقهاء انهم فرضوا كفاية - 00:13:52

واختاره بعض الشافعي وبناء على انهم فرض كفاية يقاتل اهل بلد امتنعوا عنهم وقلن انهم فرض كفاية. يقاتل اهل بلد امتنعوا عن
الاذان او امتنعوا عن الاذان والاقامة واضح طيب الاذان ما معناه؟ لغة الاعلام - 00:14:17

وشرعا الاعلام في الصلاة المفروضة اصالة على الاعياد الاعلام بماذا بالصلة المفروضة اصالة على الاعياد انتبه معي الاعلام الاعلام
بماذا الاعلام بالصلة المفروضة عينا تمام او على الاعياد الاعلام بالصلة المفروضة اصالة عن الاعياد. اه - 00:14:44

اصالة على الاعياد اصالة على الاية طيب انتبه معي لما اقول الاذان الاذان الاذان هو الاعلام بالصلة المفروضة اخرج ماذا اخرج
الصلة النافلة صح اخرجه صلاة النافلة ولما اقول اصالة - 00:15:34

اخراج ماذا المنذورة اخرج المنذور ولما اقول على الاعياد اخرج ماذا ها الجنازة ما في عندنا صلاة توصف بانها الى الجنازة بحر انتبه
معي فصلاة النافلة هل يسن لها الاذان او لا يسن - 00:16:17

صلاة النافلة هل يسن لها الاذان او لا يسن لها لا يسن لها الاذان. لكن اذا كانت تسن لها الجماعة يسن النداء لها بقولنا
الصلاح جامدة - 00:16:44

اذا كانت تسن لها الجماعة يسن النداء لها بقولنا الصلاة جامدة اذا كانت تسن لها الجماع العيددين والكسوفين والاستسقاء ينادي لها
الصلاحة جامع اذا كانت تسن لها الجماعة اما ما لا يسن لها الجماعة فلا ينادي لها اصلا - 00:17:02

واضح كصلاة الضحى والرواتب لا ينادي لها اصلا فهمنا؟ اذا هذا فيه تفصيل نعم لا يسن الاذان للنافلة لكن هل يسن نداء اخر؟ نقول اذا
كانت مما تسن لها الجماعة فيسن النداء لها بقولنا الصلاة او الصلاة جامدة. جامدة يصف هذا - 00:17:27

فهمنا طيب قولنا اصالة اخرج المنذورة فلا يسن النداء لها باذان ولا اقام وقولنا الجنازة فلا يسنوا الاذان لها ولا الایقاع فان قال قائل
اذا كان الناس عند الجنازة متفرقون - 00:17:52

يعني نفترض ان الجنازة جاءت وبعض الناس هنا وبعض الناس هنا اذا حضر من الموتى. اذا كان عدة موتى او الصلاة على الميت الحاضر - 00:18:21
نقول يمكن ان تنادي الصلاة على من حضر من الموتى.

واضح؟ حتى يجتمع الناس لان الغالب في الجنازة اجتماع الناس واضح او لا اذا الاذان والاقامة متى يسن بالصلة المفروضة
اصالة على الاعياد فان اجتمعت فرائض اجتمعت فرائض - 00:18:41

اذن للصلاة الاولى واقام لكل صلاة كما في الفوائد وكما في المجموعتين اي اذا جمع مثلا بين الظهر والعصر اذن الظهر ثم اقام للظهر
ثم اقام للعصر اذا فاته اربع صلوات - 00:19:03

اذن للصلاة الاولى ثم اقام لكل صلاة من الصلوات فهمنا او لا وانت تعلمون بارك الله فيكم ماذا يشترط في المؤذن في المؤذن الاسلام
ويشترط فيه التمييز ويشترط فيه الذكرة - 00:19:22

هذه شروط عامة سواء كان هذا المؤذن متطوعا بالاذان او كان هذا المؤذن منصوبا من قبل الامام لابد ان يكون مسلما ولابد ان يكون
مميزا ولابد ان يكون ذكرا واضح - 00:19:43

اما اذا كان منصوبا من الامام فيزيد على هذه الشروط ان يكون عدلا وان يكون بالغا وان يكون عارفا بالاوقيات واضح؟ فهذه الشروط
الثلاثة يزيد اذا كان منصوبا الامام اكتب على السبورة او لا - 00:20:03

نكتبه طيب شروط المؤذن شروطه المؤذن واحد الاسلام الثاني التمييز الثالث الذكرة الرابعة العدالة الخامس ها البلوغ

السادس معرفة الاوقات لكن هذه الشروط الثلاثة هذه الشروط الثلاثة الاخيرة - 00:20:25

هذه الثلاثة الاخيرة تشرط في من نصبه الامام تشرط في مؤذن نصبه اي عينه الامام اما هذه تشرط في كل مؤذن. سواء عينه الامام او لا واضح يسأل سائل يقول - 00:21:17

المرأة لا يصح اذانها؟ نعم المرأة لا يصح اذانها للصلاح لا يصح حتى ولو كانت النساء منفردات حتى ولو كان النساء منفردات لا يسن لهن الذي تستحب لهن الاقامة فقط - 00:21:43

يستحب لهن الاقامة لكن الاذان لا يسن لهن نعم المرأة لو اذنت مثلا في اذن المولود تحصل السنة لو اذنت المرأة في اذن المولود تحصل السنة واضح؟ لكن اذان الصلاة شرطه الذكورة - 00:22:01

شرطه الذكورة ثم قال لكم هنا وسنتها قبل الدخول فيها شيئاً الاذان والاقامة وبعد الدخول فيها شيئاً. الان سيذكر لك السنن المؤكدة في الصلاة التي تسمى ماذا ابعد الصلاة انتهيتها من الكتابة او لا - 00:22:21

طلبتم هذا ها صور او اكتب او حتى نأخذ الذي بعده خلاص قال وسنتها قبل الدخول فيها شيئاً الاذان والاقامة قال وبعد الدخول فيها شيئاً التشهد الاول والقنوط في الصبح وفي الوتر في النصف الاخير من شهر رمضان - 00:22:43

ذكر رحمة الله تعالى سنتين من سنن الابuar فقط ذكر سنتي السنة الاولى التشهد الاول التشهد الاول لو تركه عامدا او ساهيا صحت صلاته لكن تركه يجر بسجود السهو ومثل التشهد الاول القعود له - 00:23:22

ومثله الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فيه كم هذه ثلاث ومثله الصلاة على الان في التشهد الاخير كم اربع والخامس القنوت. الراتب والسادس القيام للقنوط واضح كم صارت الان - 00:23:51

وعاظوا الصلاة ستة التشهد الاول والقعود له والصلاحة على النبي صلى الله عليه وسلم فيه والصلاحة على الان في التشهد الاخير و القنوط الراتب والقيام للقنوط الراتب هذه ستة اجمالا - 00:24:18

تفصيلها يصل الى عشرين واضح تفصيلها يصل الى عشرين قد مررت معكم في بداية الفقيه لكن هذه المهم ان تحفظ الان هذه ستة تمام. اذا ابعد الصلاة كم من يستطيع ان يعيدها - 00:24:43

اعيده انا مرة للمرة الثالثة ثم اطلب من واحد منكم الاعادة واحد التشهد الاول القعود له الثالث الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الاول الرابع الصلاة على الال في التشهد الاخير - 00:25:04

الخامس القنوط الراتب والسادس القيام للقنوط ما نعيدها اثار يمكن ان تعيد ارفع صوتك نعم مم اه قنوط الرعتين القيام له احسنت ممتاز ابي كيسان نعم مم احسنت - 00:25:24

نعم احسنت والقيام فيه فهمنا هذا بارك الله فيكم. اه قال وبعد الدخول فيها شيئاً التشهد الاول تمام والقنوط في الصبح وفي الوتر في النصف الاخير من شهر رمضان هل يسن الصلاة على الان في التشهد الاول - 00:26:15

ان يسن الصلاة على الاهل في التشهد الاول لا ينسى. وبعض الشافعية اختار بابه هل يسن الدعاء في التشهد الاول هل يسن الدعاء في التشهد الاول اي سؤال لان التشهد الاول مبني على التخفيف - 00:26:41

الا اذا كنت مسبوقا وانت في التشهد الاول والامام في التشهد الاخير فيسن الدعاء اذا كنت مسبوقا وانت في التشهد الاول والامام في التشهد الاخير فيسن الدعاء ماذا وكذلك نعم - 00:27:03

قال والقنوط في الصبح وفي الوتر القنوط في الصبح هذا قنوط الراتب بكل يوم من ايام السنة ويحصل القنوط بدعاء او ثناء عند ابن حجر وقال الرملي بدعاء وثناء فلو قلت اللهم اغفر لي عسل القنوط عند ابن حجر - 00:27:27

لكن لا يحصل عند الرمي الا اذا قلت مثلا اغفر لي يا غفور لانه يتضمن دعاء وثناء قال والقنوط في الصبح والقنوط في الوتر في النصف الاخير - 00:27:57

من شهر رمضان اما القنوط في غير النصف الاخير من شهر رمضان كالقنوط في النصف الاول منه او القنوط في بقية السنة فمكروه للشافعية نعم قال رحمة الله تعالى والقنوط - 00:28:14

في الصبح وفي الوتر في النصف الاخير من رمضان وتنس الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد القنوت والصلاه على اللال
والصلاه على الصحب ويسن السلام على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:28:33

والسلام على الان والسلام على الصحب بعد القنوت اما قنوت النازلة فليس من ابعاد الصلاه لانه ليس قنوت راتبها بل هو قنوت عارض
انا وهيئتها يقصد بالهينات السنن غير المؤكدة - 00:28:51

التي لا يجبر تركها بسجود السهو اي لا يشرع ان يجبر تركها بسجود السهو. فلو سجد عالما عاما بطلت صلاته لانه زاد في الصلاه قال
وهيئاتها خمسة عشر قوله خمسة عشر بحسب ما ذكر - 00:29:13

والا فسن الصلاه كثيرة قد مر معكم قول ابن حبان الحافظ صاحب الصحيح رحمة الله ان في صلاه الرجل اربع ركعات ستمائة سنة
قال وهيئاتها خمسة عشر شيئاً واحد رفع اليدين عند تكبيرة الاحرام - 00:29:34

رفع اليدين عند تكبيرة الاحرام وعند الرکوع وعند الرفع منه هذه ثلاثة مواضع والموضع الرابع عند القيام من التشهد الاول للركعة
الثالثة ويرفع يديه محاذيها بابها مه شحمتي اذنيه ويجعل اصابعه الى القبلة - 00:29:56

ويambil اطرافها من اعلى يسيراً على ما اعتمد العلامة الرملي رحمة الله تعالى ويبيتدي الرفع حين يبيتدي التكبير وينتهي من الرفع
حين ينتهي التكبير هكذا الله اكبر بهذا الشكل واضح - 00:30:23

حتى يكون هنالك مقارنة بين الرفع والتكبير ويرفع يديه سواء صلی قائماً او صلی مقاطعاً في كل الحالة يسن له
رفعه اليدين قال رحمة الله تعالى ووضع اليمين - 00:30:44

على الشمال اي تحت الصدر يضع اليمن تحث الشمال تحت الصدر وفوق السرة فما نراه من بعض الاخوه انهم يضعون ايديهم هنا
فوق الصدر هذا مخالف لما قرر على الاقل لما قرر في كتب الفقه الشافعي - 00:31:06

واضح ما قرره فقهاء الشافعية انها توضع اسفل الصدر وفوق السرة قال رحمة الله ووضع اليمين على الشمال قال والتوجه
والمراد بالتوجه دعاء الاستفتح وسمى بالتوجه لأن افضل ادعية الاستفتاء عند الامام الشافعي - 00:31:30

قول المصلي وجهت وجهي للذى فطر السماوات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلاتي ومحياتي ومماتي لله رب
العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين ويستحب دعاء الاستفتح - 00:31:58

بعد تكبيرة الاحرام الا في صلاة الجنائز لانها مبنية على التخفيف قال والاستعاذه اي قول المصلي اعوذ بالله من الشيطان الرجيم وهو
مستحب للقراءة في كل ركعة من ركعات الصلاه - 00:32:18

لكنه في الركعة الاولى بعد الافتتاح وقبل القراءة اكثر استحبابا اكدوا استحبابا قال والتوجه والجهر في موضعه والاصرار في موضعه
اي ومن سنن الصلاة الجهر والاسراع. الجهر في موضع الجهر - 00:32:38

والاصرار في موضع الاسراع وحد الجهر ان يسمع من كان قريباً منه وحد الاسرار ان يسمع نفسه فقط وما هي موضع الجهر موضع
الجهر كالتالي صلاة الجمعة وصلاة الصبح وال الاولى والثانية من المغرب - 00:33:01

والاولى والثانية من العشاء وصلاة عيد الاضحى وصلاة عيد الفطر وصلاة خسوف القمر وصلاة التراويح وصلاة الوتر في رمضان
صح وصلاة الطواف اذا صليت ليلا او بعد الصبح ركعتا الطواف اذا صليت ليلا - 00:33:25

او بعد الصوت كم هذه اكتبوا له ها؟ عشر فليعيدها من يعيدها هاه بسم الله من يعيد ان عيد تعيد بعيد لماذا اعيد انا اعيد
انا اعيد مرة اخرى ها انتبهوا معى - 00:33:52

هذه التروات تصلونها ولا تصلونها فاشي امران صعبان هدا صلاة الجمعة تصلون الجمعة طلعت الصبح صليتها من اليوم الصبح؟
كيف كان الامام يجهز او يسر صلاة المغرب الركعة الاولى والثانية - 00:34:19

صلوة العشاء الركعة الاولى والثانية ولا تعيد الاضحى ولا تعيد الفطر صلاة خسوف القمر تمام. اما كسوف الشمس يسير طيب صلاة
الاستسقاء نسيتها اول ها صلاة الاستسقاء نسيتها يكون حداشر - 00:34:41

صلوة الاستسقاء وصلوة التراويح وصلوة الوتر في رمضان. اما في غير رمضان يسر وصلوة ركعتي الطواف اذا صليت ليلا او بعد الصبح

هي من يعيدها سازيد واحدة ما في حاجة خلاص احد عشر فقط - 00:35:03
هيا من يعيدها باسم الله اثال صلاة الجمعة صلاة الصبح ايوا المغرب والعشاء في الاولى والثانية في كل منها نعم صلاة عيد الاضحى
نفرق بينهما وصلاة عيد الفيطر نعم - 00:35:27

صلاة الاستسقاء صلاة ركعتي الطواف اذا فعلت ليلا او بعد الصبح صلاة التراويح وصلاة الوتر فيه صلاة الوتر في رمضان والصلوة
كسوف القمر خسوف القمر من يعيده نعم تفضل نعم - 00:35:51

مم احسنت ايوة وستعيدي اظحي نعام الفطر استسقاعة خسوف القمر ايوه الوتر في رمضان والتراويح ورکعتي الطواف نعم احسن.
ممتاز واحد عززنا بثالث من الثالث هذا؟ ها شوف ريادي تعيد - 00:36:19

بسم الله صلاة الجمعة ايوة نعم نعم راويه نعم او بعده او بعد ممتاز. ما حد ما حد الجهر احب ما حد الجهل ما ضابط الجهل ما
ضابط الجار ذكرته قبل قليل؟ خير مجاهد - 00:36:55

ما ضابط الجهر ان يسمع من كان قريبا منه ما ضابط الاسراع ان يسمع نفسه فقط ان يسمع نفسه اكتبوا هذا اسئلکم تمام طيب
بارك الله فيکم لو انه - 00:37:40

قضى صلاة سرية في وقت جهر او قضى صلاة جهرية في وقت السر العبرة بوقت الاداء او بوقت القضاء واضح؟ ها ماذا قلت يا
استاذ محمد العبرة بوقت القضاء. فلو انه - 00:38:02

مثلا صلی الجمعة بعد العشاء يجهر او يسيء ماذا يفعل يوسف صلی الجمعة بعد العشاء يسهر يزهی يجهل اذا العبرة بوقت القضاء في
الليل في الليل وقت اصرار او جاه - 00:38:26

بالليل وقت الاسرار او جاهها اذا اذا صلی الجمعة بعد العشاء جھی ما رأیکم؟ ابا قیسم ما رأیک لا تصح الجمعة الله يزوقك يا محمد
علي شیخ محمد ما اخبار الزوج يعني؟ لا بد من زواجهما بقى - 00:38:50

زواج عاجل نريد خلال اسبوع زواج كيف يصلی الجمعة بعد العشاء يا شیخ محمد تمام انتبه معي ايقطوه شیخ عماد كيف هذا يصلی
الجمعة بعد العشاء؟ ممكن لا يمكن هذا - 00:39:11

لماذا لا تخبره فهمتم بارك الله فيکم لو انه صلی الظهر بعد العشاء عرفان يجهر او يصير بعد العشاء يساوی صلی الظهر بعد العشاء.
العبرة بوقت القضاء يجهر لو انه صلی العشاء في الصباح - 00:39:33

صلی العشاء في الساعة الحادية عشر يسر. اذا العبرة بوقت ماذا بوقت القضاء فهمنا هذا طيبها نعم تفضل نعم كسوف الشمس قال
الشافعية السنة فيه الاسراع ماذا قال في الزبد - 00:39:58

وسنة الكسوف بالاسراء وسنة الخسوف ايوة اعد البيت والجهر في قراءتي اه اه احسنت. والجهر في قراءة الخسوف لقمر والسر في
الكسوف. هكذا قال في الزبیر معتمد الشافعیة ان صلاة كسوف الشمس تكون سرا - 00:40:30

وهذا من مفردات الشافعیة المذاہب الثلاثة الجهر بقراءة الكسوف واضح وهذا الذي يعمل به كثير من الناس اليوم خاصة اذا كان مع
طول القيام والناس لا يحفظون القرآن واضح؟ ماذا يقرأون؟ بعضهم يمل اذا كرر القراءة مرتين السورة التي يحفظها - 00:40:58
فلا بأس اذا قلدوا الجمهور. لا بأس. خاصة ان الجمهور دليل قوي في حديث عائشة في البخاري صلی النبي صلی الله عليه وسلم
الكسوف والجهر من قراءتها وعلى كل حال هو الاصرار والجهر وهذا مستحب ليس واجبا - 00:41:25

هذا مستحب وليس واجبا. نعم قال بارك الله فيکم قال والتأمين اي ويسن التأمين هل يؤمن سرا او يؤمن جهرا اذا كانت الصلاة سرية
امن واذا كانت الصلاة جهرية امن - 00:41:46

يهرب ويستحب ان يوافق المأمور الامام في تأمينه وهذا الموضع الوحيد في الصلاة التي تستحب فيه الموافقة بين الامام والمأمور
في الحديث فان من وافق تأمينه تأمين الامام وفي رواية تأمين الملائكة غفر له ما تقدم - 00:42:11
من ذنبه وفي الحقيقة هنا عندنا ثلاثة حالات انتبه معي اما اما ان المأمور يقرأ الفاتحة والامام يقرأ الفاتحة ويفرغ المأمور من الفاتحة
مع فراغ الامام فيؤمن المأمور تأمينا واحدا لقراءته - 00:42:36

ولمتابعة الامام واضح ؟ ادي السورة الاولى ايش السورة الاولى ان المأمور يقرأ الفاتحة والامام يقرأ الفاتحة ايضا فيفرغ المأمور من الفاتحة مع فراغ الامام. فيؤمن المأمور كم تأمينا تأمين واحد لقراءته واحد ولمتابعة الامام. ادي السورة الاولى - 00:43:03

الصورة الثانية ان المأمور ما زال في الفاتحة والامام قد انتهى من الفاتحة فيؤمن المأمور فالمأمور يقطع قراءته ويؤمن متابعة للامام ثم يكمل القراءة لا يعيدها من اولها فاذا انتهى من قراءة نفسه امن لقراءة نفسه - 00:43:29

فهمنا او لا واضح هذه الحالة رقم اثنين ان تأمين المأمور لقراءة امامه يقطع امواله هل تأمين المأمور لقراءة امام يقطع الموالاة او لا يقطع لا يقطع ما الذي يجب عليه ان يعيد قراءة الفاتحة من اولها. لكن قلنا لا يقطع - 00:43:59

واضح او لا طيب الحالة الثالثة ان المأمور يقرأ الفاتحة ويفرغ منها قبل الامام فيأمن لقراءة نفسه فاذا فرغ الامام من فاتحته امن لقراءة الامام متابعة له فهمنا صارت حالات - 00:44:22

كيف حالك من يعيدها علي لماذا لا تحبون الاعادة قد قلت لكم المكرر احلى قالوا المسلم فظل قال البخاري او لا؟ قالوا فيه المكرر قال المكرر عروة عروة سيعيد عروة - 00:44:46

اعيد ووعيدها اعيد انا اولا انا تمام ثم انتبه معي يا عضوة الحالة الاولى ان يفرغ المأمور من قراءة الفاتحة مع فراغ الامام من قراءة الفاتحة مكتوب على السبورة. اه - 00:45:07

اين شامل؟ شامل هو شامل يعجبني شامل. شامل يقول اريدك ان تكتب انتم تستحون اين شامل ما زال مسافرا لم يعد بعد الى اين سافر لا بعيد الالمنبو وظنت هنا يسافر قريب - 00:45:27

اه انتبه معي نقول بارك الله فيكم الحالة الاولى ان يفرغ المعموم من الفاتحة مع فراغي امامه تمام فيؤمن تأمينا ايش واحدا واحدا لمن ولمن بقراءة نفسه ولمتبعتي امامه ولقراءة امامه - 00:45:48

الحالة الثانية ان يفرغ المأمور من الفاتحة قبل خرابي امامه واضح هنا قبل افراج امامه فا يؤمن بقراءة نفسه ثم ثم ايش بقراءة امامه واضح طيب الحالة الثالثة ان يفرغ - 00:47:06

الامام من الفاتحة قبل اما عموما فيؤمن المأمور لقراءة امامه ايوا ثم ايش ثم يكمل قراءته انظر يكمل لا يعيده يكمل ها لا يعيده ثم يكمل قراءته ويؤمن ويأمن لها - 00:47:56

واضح او لاكم حالات هذه ثلاث حالات. طيب اسألكم سؤال لو ان المأمور في الصلاة كان يقرأ الفاتحة. يقرأ المأمور باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. الرحمن الرحيم. سمع شخصا جالسا بجانبه يقرأ الفاتحة - 00:48:38

ليس مصليا او مصليا اخر ليس امامه سمع شخصا ليس مصليا او مصليا اخر ليس امامه. يقرأ الفاتحة. فوصل هذا الى موضع التأمين وقال امين. فقال المأمور هذا المصلي الذي ما زال في اثناء الفاتحة قال امين. بقراءة من - 00:49:01

لقراءة هذا الذي ليس مصليا او مصل وليس ااما له. امن لقراءته ما الحكم واضح السؤال او لا الحكم اه لا يجوز لماذا لا يجوز؟ امن لا تبطلوا الصلاة بهذا - 00:49:24

ليس لمصلحة الصلاة. ما الذي يتربت على انه ليس لمصلحة الصلاة فيستأنف الفاتحة من جديد قطع الموالاة يعيده الفاتحة من اولها فقط. اما صلاته صحيحة لانه تأمين دعاء والدعاء في الصلاة لا يبطلها - 00:49:50

واضح؟ ليس خطابا مع ادميين تأمين ودعاة تأمين الدعاء حكمه حكم الدعاء كانك دعوت في الصلاة واضح او لا لكنه يقطع موالاة الفاتحة بانه تأمين لغير قراءة امام واضح؟ ولذلك قال لك في الزيد - 00:50:08

قال اه ولا لما امامه تلا قال لا لسجوده وتأمين ولا سؤاله لما امامه تلا فاذا كان لما تلاه امامك لا يقطع الموالاة اما اذا كان لغير ما تلاه امامه - 00:50:30

كمصل اخر ليس ااما لك او رجل لا يصلني فانه يقطع المواجهة فهمنا او لا ايوة اذا كم صارت حالات هذه؟ بارك الله فيكم ثلاث قال والتأمين وقراءة السورة بعد الفاتحة - 00:50:49

قراءة السورة بعد الفاتحة وتحصل السنة ولو قرأ بعض اية وقراءة اية افضل من قراءة بعض اية في السورة واضح لكن السورة التي

بعد الفاتحة احيانا يحرم قراءتها احيانا يحرم ان تقرأ السورة بعد الفاتحة - [00:51:12](#)

اريد مثلا مم اذا ضاق الوقت بيت مثال اخر في صلاة فاقد الطهورين اذا كان جنبا فانه يقتصر على قراءة الفاتحة فقط لان الجنب لا يجوز له قراءته لا يجوز له قراءته - [00:51:42](#)

القرآن واضح فيقرأ الفاتحة لان الصلاة لا تصح الا بها. اما غير الفاتحة فيحرم عليه قراءتها ولذلك قال لك في الزبد ومن لماء او تراب فقد الفرض صلي. صلي الفرض - [00:52:08](#)

وعندما يصلى الفرض يقتصر على الفرض من الفرض واظحة ولا؟ الفرض اذا صلى ثم مهما وجد فهمتم؟ بارك الله فيكم واحيانا يسن ترك السورة التي بعد الفاتحة يسن ماذا - [00:52:26](#)

ترك السورة التي بعده الفاتحة مثله نعم نعم صلاة الجنائزه صلاة الجنائزه يسن ترك قراءة السورة بعد الفاتحة في نحو صلاة في في صلاة الجنائزه احسنتم لماذا؟ لماذا تخبر وافية؟ اخبرني انا - [00:52:45](#)

تمام وقراءة السورة بعد سورة الفاتحة والتکبيرات عند الخفظ عند الرفع ولو لسجود التلاوة حتى لو شغل التلاوة يسن له ان يكبر عندما ينزل للسجود وعندما يرفع من السجود قال وقوله سمع الله لمن حمده - [00:53:05](#)

وهذا ذكر الرفع من السجود ربنا لك الحمد هذا ذكر الاعتدال. شف انتبه معي اذا كان راكعا ذكر الرفع يقول سمع الله لمن حمده اثناء الرفع اذا اعتدل قال ربنا ولك الحمد - [00:53:27](#)

لا كما يفعله البعض انه يرفع دون ان يقول شيئا اذا انتصب قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد واضح بل يقول سمع الله لمن حمده عند الرفع ويقول ربنا ولك الحمد عند الاعتدال - [00:53:48](#)

فهمنا ويستحب للامام والمأموم والمنفرد للامام والمأموم ينفق ان يقول كل منهم سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد. حتى المأموم حتى المأموم وهذا ايضا من مفردات الشافعية لان الجمهور يقولون ان المأموم يقول ربنا ولك الحمد فقط. لا يأتي بالتسبيع - [00:54:06](#)

قال الشافعية بل يأتي بالتسبيع والتحميد فيقول عند الرفع سمع الله لمن حمده وعند الاعتدال ربنا ولك الحمد قال والتسبيح في الرکوع والسجود وتحصل السنة بواحدة سبحان رب العظيم في الرکوع سبحان رب الاعلى في السجود - [00:54:32](#)

والاكمال اي واقل الكمال ثلاث ويسن لمنفرد وامام قوم محصورين رضوا بالتطويل ان يزيد على ذلك الى احدى عشر ان يزيد على ذلك الى احدى عشر قال ووخط اليدين على الفخذين في الجلوس بحيث تسامت رؤوس - [00:54:58](#)

الاصابع الركبة تمام ايوة قال بيسط اليسرى ويقبض اليمنى الا المسيح. في الحقيقة قبض الاصابع فيه خمس كيفيات قبض الاصابع كم فيه كيفيات امس ذكرها صاحب بشري الكريم. واظنها مذكورة في التحفة - [00:55:23](#)

اذكرها ان لكن في بشري كريم جزء من موجودة واضح انتبه افضلها هكذا ان يجعل الابهام في حرف المسيبة. هكذا يمكن ان تصنع معين اه هكذا واضح هذه افضلها وهكذا الثانية - [00:55:46](#)

بحيث تكون محاذية لها وهكذا الثالثة انظر اين فليس هكذا ليس هكذا عفوا ساذهب اليه هذه هنا ايوة احسنت واظحة ولا؟ هكذا. فهمتم؟ هنی الثالثة والرابعة هكذا رأس الابهام مع رأس الوسطى هكذا - [00:56:09](#)

راسه الابهام مع راس الوسطى والخامسة رأسه الوسطى في الوسط في وسط الابهام هكذا واضح كم هذه؟ خمسة. ابى كيسان ربیني ماذا تصنع اعدها علي لو سمحت من اول ياء - [00:56:52](#)

هذه نعم هذه افضلها نعم هكذا ثم لا دقیقة باکستان هكذا ثم هكذا انظر هكذا اه ثم هكذا انظر ثم هكذا ثم هكذا واضح فهمتم او لا واضح كيف ترسمونها وتكتبونها - [00:57:09](#)

مم ترسمونها وتكتبونها يرسمون من منكم جيد في الرسم من يستطيع ان يرسمها واحد ارسموا الاصابع هذا لا بأس ما الجيد منهم في الرسم حلمي من هم تعال کمل التصویر - [00:57:36](#)

من يرسمها تصویر يحتاج هكذا تصویر يدي ممكن تصور يدي انانه هات لي جيد هذا ايش من نوع هذا ها بيبو جيد هذا بيبو امداها

كيف هاتفك جيد ها هذه الاولى واضحة واجلس - 00:57:57

لا تصورني انا اصورك ثم ظعف الجروب ها نعم اكدت محاذية لها هكذا تمام ثم ثلاثة ثم اربعة هما خمسة او ضعف الجروب فهمتم بارك الله فيكم تعيدها يا مصطفى - 00:58:31

طيب بارك الله فيكم نقرأ قال ويقبض اليمنى الا المسبح فانه يشير بها متشهادا. عند الا الله يرفعها. يعني لو كانت هكذا قال اشهد ان لا الله الا الله يرفعها - 00:59:13

واضح قال والافتراض في جميع الجلسات. والافتراض ان ينصب الرجل اليمنى وان يقعد على رجله اليسرى قالوا والتورك في الجلسة الاخيرة سواء كانت الصلاة ثنائية او ثلاثية او رباعية يسن التبرك - 00:59:30

في كل تشهد بعده سلام اذا كان التشهد ليس بعده سلام كمن علية سجود فهو يريد ان يسجد او كالمسبوق فانه لا يسن له تورك - 00:59:55

التورك انما يسن في كل تشهد بعده سنة قال رحمة الله تعالى والتسليمة الثانية واضح ويسن ان المأمور لا يسلم حتى ينتهي الامام من التسليمتين حتى ينتهي الامام من التسليمتين - 01:00:14

وتحرم تسليمة الثانية اذا حدث مناف للصلاة كحدث كان احدث بعد التسليمة الاولى وقبل الثانية في حرم ان يأتي بالثانية وكان خرج الوقت بعد التسليمة الاولى وقبل الثانية فتحرم الثانية - 01:00:38

لكن اذا اتي بها لا تبطل صلاته اذا اتي بها والمقصود اذا خرج الوقت يعني قد يقول لك قائل اذا خرج الوقت تصح الصلاة قضاء نقول نعم لكن هذا في نحو صلاة الجمعة - 01:01:00

ان صلاة الجمعة لا تقضى واضح ايوا لا تبطلوا الصلاة قال بارك الله فيكم فصل والمرأة تخالف الرجل في اربعة اشياء فالرجل يجافي ما معنى يجافي؟ يباعث مرافقه عن جنبي - 01:01:18

ويقل او يقل ما معنى يقل يرفع بطنه عن فخذيه في الركوع والسجود والمرأة تضم بعضها الى بعض لانه استر لها ويجهري اي الرجل في موضع الجهر وهي احد عشر موضع تقدم ذكرها قبل قليل - 01:01:38

واذا نابه شيء في الصلاة سبح اي قال سبحان الله لكنه اذا قال سبحان الله قاصدا الذكر او قاصدا الذكر والاعلام لا تبطلوا صلاتكم واما اذا قصد الاعلام فقط او لم يقصد شيئا بطلت صلاته - 01:02:02

فانتبه واضح اذا قلت سبحان الله قاصدا الاعلام فقط او لم تقصد شيئا بطل الصلاة نعم قال وعورة الرجل ما بين السرة والركبة طيب وعورة المرأة ها تفصيل اذا كانت حرة جميع البدن الا الوجه والكففين. اما الامة - 01:02:26

اما الامة فكان رجل ولذلك هنا لما قال في بداية الكلام والمرأة تخالف الرجل نقول المراد بالمرأة في بعض المسائل ليس في جميع المسائل يعني في هذه المسألة المراد بالمرأة في هذه المسألة اي في مسألة العورة - 01:02:54

القمح الحرة الحرة. اما في بقية المسائل فالامة الحرة سواء يعني مثال المرأة حرة او امة تضم بعضها الى بعض المرأة حرة او امة اذا نابها شيء في الصلاة لا تسبح وانما - 01:03:10

تصفق وانما تصفق وقوله هنا واذا نابه اي اذا حصل له شيء في الصلاة احتاج ان ينبه فيه سواء كان هذا التنبيه واجبا او كان هذا التنبيه مستحبها او كان هذا التنبيه مباحا - 01:03:29

تنبيه واجب مثل ماذا مثل ان يرى اعمى يقع في حفرة واضح؟ فالتنبيه هنا واجب والتنبيه المستحب كان ينبه امامه اذا حصل له شيء في صلاته - 01:03:52

هذا تنبيه مستحب وتنبيه مباح بان يأذن لشخص يستأذن ام يدخل فيقول مثلا سبحان الله او نحو ذلك واضح اي كان يقول ادخلوها بسلام امنين قاصدا التلاوة او قاصداها - 01:04:11

ايوة او قاصدا التلاوة والذكر تمام او قال له ارجعوا لا يريده ان يأتي بيته ويستأذن عرف انه صوت صوت زين هو لا يحب زيد ان يأتي بيته مثلا قال ارجعوا ايش في الاية الكريمة في سورة النور؟ واذا قيل لكم - 01:04:36

ارجعوا ارجعوا وازکی لكم ارجعوا قال قاصدا التلاوة وقادسا الاعلام ها لا بأس واضح؟ ايوة. فهمتم ونفقها بارك الله فيكم. اذا هذا ما نابه بالصلاۃ قد يكون ماذ؟ واجبا وقد يكون - [01:04:59](#)

مندوبا وقد يكون مباح. ايوة طيب اسئلکم سؤال المرأة اذا كانت بحضور رجل اجانب فانها تصدق صح بل اذا كانت المرأة ليست بحضورة الاجانب في بيتها تنبه زوجها او اولادها على شيء - [01:05:19](#)

هل تسبح لأن الاجانب غير موجودين او تصدق ايضا يعني هل التصفيق سنة عامة للمرأة اذا ارادت التنبيه مطلقا وجد الاجانب اولى او سنة اذا وجد الاجانب فقط واضح السؤال - [01:05:43](#)

الجواب المعتمد في المذهب انها سنة عامة وجد الاجانب اولى الا اذا للعلامة الزركشي رحمه الله القائل ان المرأة اذا كانت لا بحضورة الاجانب فانها كالرجل ظاهر عبارة المصنف انها تخالف الرجل في هذا مطلقا - [01:06:05](#)

سواء حضر الاجانب او لا وهو كذلك فهمتم؟ مقتضى عبارة المصنف لقوله واذا نابه شيء من الصلاة سبح ان المرأة اذا نابها شيء من الصلاة لا تسبح مطلقا سواء كان بحضورة الاجانب - [01:06:30](#)

او بغير حضرة الاجابة مقتضى عبارة المصنف هكذا وهو كذلك وهو معتمد مثلا قال بارك الله خلافا لمن؟ للزركشي قال والمرأة تخالف الرجل في اربعة اشياء. الرجل يجافي ما معنى يجافي؟ قلنا - [01:06:49](#)

يياعد مرفيقه عن جنبيه ويقل بطنه عن فخذيه في الركوع والسجود والمرأة تضم بعضها الى بعض ويجهد اي رجل في موضع الجهر واذا نابه شيء من الصلاة سبح والمرأة تصدق - [01:07:07](#)

قالوا والافضل ان تصدق بضرب بطني اليمنى على ظهر اليمنى او بطني اليسرى على اليمنى او ظهرى اليمنى على ظهر اليمنى او ظهر اليمنى على ظهرى اليمنى بل بعضهم ذكر في هذا ثمان كيفيات - [01:07:23](#)

واضح يعني ما في داعي للتطویر هذا تمام يمكن ان تراجعوها في الحواشی قال رحمه الله تعالى فصل والذي يبطل به الصلاة احد عشر شيئا بعد ان فرغ من بيان شروط الصلاة - [01:07:45](#)

واركان الصلاة وسنن الصلاة المؤكدة وغير المؤكدة وما تخالف فيه المرأة الرجل شرع في بيان مبطلات الصلاة فقال فصل والذي يبطل فيه الصلاة والذي يبطل به الصلاة احد عشر شيئا. الكلام العمد - [01:08:03](#)

الكلام العم ولو بحرف مفهم او بحرفين مفهمين بشرط ان يكون عامدا لا ناسيا فلو كان ناسيا وتتكلم بكلام قليل لا تبطل صلاته. لكن يستحب له ان يسجد للسهو واما اذا كان ناسيا وتتكلم بكلام كثير وضبط الكلام الكثير باكثر من ست كلمات عرفية - [01:08:24](#)

فان صلاته تبطل واضح قال رحمه الله تعالى الكلام العم اي بما يصلح خطابا مع الادميين فاما اذا تكلم في صلاته بدعاء او بما لا يصلح خطابا مع الادميين. كان عطس شخص فقال الحمد لله. فقال المصلي يرحمه الله - [01:08:52](#)

او سلم شخص فقال السلام عليکم فقال المصلي وعليه السلام فان صلاته لا تبطل بذلك ولو نذر في اثناء صلاته فقال نذرت لله ان اصوم يوما فان صلاته لا تبطل بذلك بشرط - [01:09:20](#)

عدم وجود الخطاب وعدم وجود التعليق اما اذا قال في اثناء صلاته ان توفي مريضي فقد نذرت لله ان اصوم يوما او ثلاثة ايام تبطل صلاته. لوجود ماذا بوجود التعليم - [01:09:40](#)

اما اذا وجد التعليق واحد او وجد الخطاب مع غير النبي صلى الله عليه وسلم تبطل الصلاة اما مع النبي صلى الله عليه وسلم فلا يضر السلام عليك ايها النبي - [01:09:58](#)

في التشهد تمام قال بارك الله فيکم الكلام العم والعمل الكثير العمل الكثير يبطل الصلاة العمل الكثير يبطل الصلاة. نقول العمل يبطل الصلاة بکم شروط بکم شروط بخمس شروط العمل يبطل الصلاة بکم شروط - [01:10:13](#)

بخمسة تمام ان يكون العمل واحد كثيرا میں؟ متواлиا ثلاثة بعضاً يقین اربعة ها بغير حاجة امسح لا بقصد اللعب وقولنا ان يكون العمل كثيرا مثل الكثير - [01:10:35](#)

ثلاث نكتب هنا كثلاث قطاوات وهذا مثال لما كان من فعل من جنس واحد خطوة خطوتان ثلاث. جنس واحد او بان خطى خطوة

وحرك يده ورأسه هذا من اجناس مختلفة. ايضاً تبطل الصلاة - [01:11:10](#)

خرج بالعمل الكثير خرج به ماذا؟ القليل. فلا تبطل به الصلاة لا تبطلوا الصلاة بالعمل القليل سواء كان العمل قليل عمداً أو سهواً لا تبطل به الصلاة سواء كان عمداً أو سهواً لا تبطل به الصلاة - [01:11:33](#)

والشرط الثاني بارك الله فيكم ان يكون متوايا فلو كان غير متوايل بان وصل بين العمل الاول والثاني استقرار الاعضاء واضح؟ فلا تبطل به الصرع فلو كان غير متوالي فلها ابطل - [01:11:56](#)

به الصلاة. وهنا اذا كان قليل فلا تبطل به الصلاة وخرج بعضه تقيل العضو الخفيف مثل البناـنـ البنـانـ مع قرارـيـ الكـفـ مستـقرـةـ هـاـ لكنـ البـنـانـ تـحـرـكـ لاـ تـبـطـلـ بـهـ الصـلاـةـ حـتـىـ وـاـنـ كـثـرـ - [01:12:20](#)

حتى وان توالي ل肯ـهـ مـكـروـهـ وـقـولـنـاـ لـغـيرـ حـاجـةـ بـاـنـ كـانـ بـهـ جـرـبـ اوـ حـكـةـ شـدـيـدـةـ وـاـضـحـ؟ـ فـلاـ تـبـطـلـ بـهـ الصـلاـةـ وـقـولـنـاـ لـاـ بـقـصـدـ اللـعـبـ - [01:12:48](#)

فلـوـ كـانـ بـقـصـدـهـ بـطـلـتـ صـلـاتـهـ بـطـلـتـ صـلـاتـهـ وـلـوـ كـانـ عـلـمـ وـلـوـ كـانـ عـلـمـ قـلـيـلـاـ وـلـوـ كـانـ عـلـمـ قـلـيـلـاـ لـاـنـهـ بـقـصـدـ اللـعـبـ الـذـيـ يـنـافـيـ الـصـلاـةـ وـاـضـحـ؟ـ اـذـاـ كـمـ هـذـيـ شـرـوـطـ - [01:13:10](#)

امسح خمس شروط تمام قال هنا بارك الله فيكم والحدث سواء كان الحدث عمداً أو سهواً تبطل به الصلاح وإذا بطلت به الصلاح فانه يلزم اعادتها من اولها لا ان يبني عليها بخلاف الطواف - [01:13:32](#)

لو احدث في اثناء الطواف فانه يتظاهر ويبين على ما مضى والافضل ان يستأنف بالطواف اما في الصلاة فاذا احدث فانه يعيـدـ الصـلاـةـ منـ اـوـلـهـاـ قـالـ وـحـدـوـتـ النـجـاسـةـ ايـ اـنـ لـمـ تـلـقـيـ حـالـاـ - [01:13:55](#)

منـ غـيرـ حـمـلـ فـلـوـ القـاـهـاـ حـالـاـ مـنـ غـيرـ حـمـلـ فـلـاـ تـبـطـلـ صـلـاتـهـ وـالـمـرـادـ بـالـنـجـاسـةـ هـنـاـ النـجـاسـةـ غـيرـ المـعـفـوـ عـنـهـ اـمـاـ النـجـاسـةـ المـعـفـوـ عـنـهـ فـدـمـ يـسـيرـ فـانـ الصـلاـةـ لـاـ تـبـطـلـ مـعـ وـجـودـهـ - [01:14:14](#)

وـلـوـ اـنـهـ صـلـىـ بـثـوبـ وـفـيـهـ نـجـاسـةـ وـهـوـ لـاـ يـعـلـمـ اوـ صـلـىـ وـعـلـىـ بـدـنـهـ نـجـاسـةـ وـهـوـ لـاـ يـعـلـمـ فـانـ صـلـاتـهـ لـاـ تـصـحـ سـوـاءـ كـانـ جـاهـلـاـ بـالـنـجـاسـةـ اوـ كـانـ نـاسـيـاـ لـهـاـ لـاـ تـصـحـ صـلـاتـهـ.ـ وـعـلـيـهـ عـادـةـ - [01:14:32](#)

الـصـلاـةـ وـلـوـ صـلـىـ مـحـاذـيـاـ لـلـنـجـاسـةـ كـانـ وـجـهـةـ النـجـاسـةـ لـكـنـهـ فـرـشـ ثـوـبـ اوـ وـضـعـ خـشـبـةـ وـصـلـىـ عـلـيـهـ فـانـ صـلـاتـهـ تـصـحـ سـوـاءـ حـازـتـهـ النـجـاسـةـ مـنـ اـسـفـ اوـ مـنـ الـاـمـامـ اوـ مـنـ الـخـلـفـ اوـ عـنـ الـيـمـينـ اوـ عـنـ الشـمـالـ اوـ مـنـ الـاـعـلـىـ.ـ تـصـحـ الصـلاـةـ فـيـ كـلـ الـحـالـاتـ - [01:14:51](#)

ما دـامـ انـهـ مـحـاذـيـةـ فـقـطـ لـيـسـ مـلـامـسـةـ لـهـمـ يـصـحـ الصـلاـةـ لـكـنـ مـعـ الـكـرـهـ لـكـنـ رـحـمـهـ اللـهـ وـانـكـشـافـ الـعـورـةـ ايـ اـذـاـ انـكـشـفـتـ الـعـورـةـ بـغـيرـ قـصـدـ ايـ اـذـاـ انـكـشـفـتـ الـعـورـةـ بـغـيرـ - [01:15:13](#)

قصد وطال الزمن اي لم يبادر الى سترها تبطل الصلاة اما انكشف العورة اي بغير قصد وسترها حالاً فلا تبطل الصلاة وكشف العورة اي عمداً يبطل الصلاة مطلقاً سواء سترها فوراً او لا - [01:15:30](#)

تمام قال وتغيير النية اي لو كان في اثناء الصلاة وكان يصلـيـ صـلاـةـ فـقـلـبـ النـيـةـ مـنـ فـرـضـ الـىـ فـرـضـ اـخـرـ لـاـ تـصـحـ صـلـاتـهـ الـاـولـىـ وـلـاـ صـلـاتـهـ الـثـانـيـةـ وـكـذـلـكـ لـوـ قـلـبـ الـنـيـةـ مـنـ فـرـضـ الـىـ نـفـلـ - [01:15:51](#)

مـقـيـدـ اـخـرـ لـاـ تـصـحـ صـلـاتـهـ الـاـولـىـ وـلـاـ صـلـاتـهـ الـثـانـيـةـ لـمـاـ بـتـغـيـرـ الـنـيـةـ وـمـنـ تـغـيـرـ الـنـيـةـ اـذـاـ نـوـيـتـ الـخـرـوجـ مـنـ الصـلاـةـ فـانـ صـلـاتـهـ تـبـطـلـ اـذـاـ نـوـيـتـ الـخـرـوجـ مـنـ الصـلاـةـ تـبـطـلـ صـلـاتـهـ - [01:16:13](#)

وهـذاـ اـنـتـبـهـ مـعـيـ وـهـذـاـ بـخـلـافـ نـيـةـ الـخـرـوجـ مـنـ الصـومـ لـاـ يـبـطـلـ الصـومـ.ـ لـوـ كـنـتـ فـيـ اـثـنـاءـ الصـومـ وـنـوـيـتـ اـنـ تـخـرـجـ مـنـهـ.ـ اـلـاـ اـذـاـ تـنـاوـلـتـ مـفـطـراـ وـلـوـ كـنـتـ فـيـ اـثـنـاءـ الـاعـتـكـافـ - [01:16:37](#)

ونـوـيـتـ الـخـرـوجـ مـنـ الـاعـتـكـافـ لـاـ يـبـطـلـ الـاعـتـكـافـ وـلـوـ كـنـتـ فـيـ اـثـنـاءـ الـحـجـ اوـ الـعـمـرـةـ وـنـوـيـتـ الـخـرـوجـ مـنـ وـاحـدـ مـنـهـمـ فـانـهـ لـاـ يـبـطـلـ بـنـيـةـ الـقـرـوـشـ الصـلاـةـ تـبـطـلـ بـنـيـةـ الـقـرـوـشـ لـمـاـذـاـ؟ـ لـاـنـ الـاـمـرـ فـيـ الصـلاـةـ اـشـدـ مـنـ غـيرـهـ - [01:16:52](#)

واـضـحـةـ وـلـاـ وـكـذـلـكـ مـنـ تـغـيـرـ الـنـيـةـ اـذـاـ تـرـدـدـ بـالـنـيـةـ اوـ عـلـقـ الـنـيـةـ عـلـىـ شـيـءـ كـانـ يـقـولـ اـذـاـ دـقـ فـلـانـ الـبـابـ قـطـعـتـ الصـلاـةـ عـلـىـ سـبـيلـ المـثالـ اوـ يـقـولـ عـلـىـ سـبـيلـ المـثالـ - [01:17:12](#)

هل اقطع او لا اقطع تمام؟ تبطل الصلاة. اذا هذا التردد تغيير النية قطعوا النية كل هذا مما ينافي الجزم بالنسبة قال واستدبار القبلة اي استدبار القبلة اي توجه الى غير القبلة - 01:17:29

بالصدر اما بالوجه فانه مكروه. ولا تبطلوا به الصلاة قال والاكل بضم الهمزة والشرب قال والاكل والشرب لأن الاكل بفتحها داخل في العمل الكثير الكلام هنا حول الاكل بان يوجد في فمه بقایا طعام وفي اثناء الصلاة يتطلعه - 01:17:49

فإن صلاته تبطل بذلك اذا كان عامداً ذاكراً واضحاً؟ قال والقهقهة تبطل الصلاح او تبطل القهقهة الصلاة؟ اذا بدا حرفه اذا بدا حرفان اي غير مفهمين او حرف مفهوم قال والردة وهي قطع الاسلام. بقول - 01:18:13
او فعل او اعتقاد من يصح طلاقه من الذي يصح طلاقه من المكلف المختار المكفل المقطوع. بالغ عاقل مختار
هذا الذي يصلح طلاقه لا يشريوا شيء آخر - 01:18:36

من صح طلاقه صحت ردهته هذا ضابط من صح طلاقه صحت ردهته صحت ردهته واضحاً؟ من الذي يصح طلاقه؟
المكلف المختار. اذا من الذي تصح منه الردة - 01:18:57

ها المكلف المختار. نعم قال رحمة الله تعالى واصلون عدد ركعات الصلوات المفروضة سبع عشرة ركعة. هذا واضح صح انتان الصبح
اربع في الظهر اربع في العصر ثلاث المغرب اربع في العشاء سبعة عشر - 01:19:19

الا في يوم الجمعة كم تكون في يوم الجمعة خمسة عشر والا في حق المسافر لم تكن في حقل مسافر بعقل مسافرها احد عشر ان
تاني في الصبح انت يعني في الظهر - 01:19:42

من تاني في العصر تين تاني في العشاء. ثمان وثلاث في المغرب. احد عشر واضحة ولا؟ نعم اذا سبعة عشر هذا في في الاحوال
الاعتيادية يوم الجمعة خمسة عشر. للمسافر - 01:20:05

احد عشر. نعم. يمكن اقل ما فيكم طيب قال رحمة الله تعالى فصل وعدد ركعات الصلوات المفروضة سبع عشرة ركعة ومن عجز عن
القيام بالفرضية قل جالسا على اي صفة احب - 01:20:22

الا ان الجلوس بالتورك افضل قال فان عجز عن الجلوس على مضطجعا سواء على شقه الايمان او على شقه الايسير والايمن اولى ولا
يجوز له ترك الصلاة ما دام عقله ثابت - 01:20:50

قال لك في الزبد ولا يجوز تركها لمن عقل وبعد عجز ان يطبق شيئاً ومن ادعى انه صاحب ولایة قد وصل الى مرتبة تسقط عنه
الصلاح فهو كافر تمام نعم. لست انا من قال احدا - 01:21:11

الفقهاء نصوا عليه والله اعلم الان نهاية التدريب نقرأ في نهاية التدريب اين وصلنا في نهاية التدريب هنا وصلنا دخلنا في المواقف
صح من ناظم صلاة النوافل ايضاً مم بباب شروط الصلاح في طبعتي صفحة ثلاثة واربعين - 01:21:32
في طبعة صفحة ثلاثة واربعين قال رحمة الله تعالى بباب شروط الصلاة. فتحتم؟ فضحتم شروطها اربعة لذى الفطن. ما معنى الفطن
ما معنى الفتنة ماذا تقول يا لقمان الفطام ما معنى الفطام - 01:22:37

العقل الفطن العقل الفطنة العقل والذكاء في الحديث المؤمن كيس فطن في الحديث المؤمن كيشفق انت حدث او اثر اظنه حدث
المؤمن كيس فطن. المؤمن ايس اوكي اه حديث تنظر ما صحته فقط دقيقة - 01:23:03

اه موضوع سبحان الله حديث موضوع حديث المؤمن كيس فطن. ما معنى كيس فطن ها ما معنى كيس ما معنى كيس من
الكياسة ما معنى الكياسة لا اسمع لقمة يتكلم بكلام هذا يدخل في حد الاصرار - 01:23:40

لا يسمع من من بقربه انا لا اسمعه المؤمن كيس بتجديد الياء بطن فاء بين ايش قلت كيس يا ما اسمك ايش قلت يا لقمة؟ ذكي اه
ذكي فطن عاقل - 01:24:07

المؤمن كيس فطن بعضهم قرأها المؤمن كيس قطن ارى هكذا ووضع هنا نقطة ايش صارت يسوقوا تمام هذا من التصحيح تمام
فليتك ثم ليتك ما علمت اذا القاك علمك في مهاو - 01:24:28

فليتك ثم ليتك ما علمت اذا كان تقرأ المؤمن كيس فتن كيس قطن كيف كيس قطن واضح ايوة قال شروطها اربعة لذى الفطن طهر

اللباس والمكان والبدن وستر لون عورة وان خلا - 01:24:54

وستر لون عورة اي يستر لون العورة هذا القدر المشترك في الساتر قال وستر لون عورة وان خلا. ما معنى قوله وان خلا اي وان صلى خاليها لوحده يجب ان يستر عورته - 01:25:16

وستر لون عورة وان خلا وعلمه بالوقت وليس قبل وعلمه بالوقت وليس قبل وترك الاستقبال في نفل السفر وشدة الخوف المباح مفتر واضح او لا؟ يترك الاستقبال في موضعين بنافلة السفر وفي شدة - 01:25:37

الخوف القتال المباح تمام قال باب اركان الصلاة اذا كان لا يوجد السؤال كلمة غير واضحة اخبروني اركانها على الطريق الآتية بعشرة تعدد مع ثمانية نيتها مع لفظ تكبير صدر - 01:26:02

متى تكون النية مقارنة للتکبير نيتها مع لفظ تکبير صدر مع القيام في الفرض ان قدر مع القيام في الفرض اخرج النفل ان قدر اخرج العجز وبعد القراءة المستكملة فاتحة الكتاب منها البسمة - 01:26:23

وبعدها اركع وبعدها اركع واطمئن راكعا ثم اعتدل ولتطمئن رافعا واسجد اذا ثم واسجد اذا ثم اطمئن ساجدا. عفوا واسجد اذا ثم اطمئن ساجدا وبعد اجلس واطمئن قاعدا - 01:26:45

وبعده اسجد سجدة كالسابقة واعدهما ركنا بلا مفارقة. يعني السجدين ركن واحد ليسا ركين تمام وبعد اسجد سجدة كالسابقة واعدهما ركنا بلا مفارقة وهكذا في كل ركعة خلا تكبيرة معنية فاولا. يعني نفس هذه اركان القيام - 01:27:09

الركوع الاعتدال السجود الجسم سجدين نفس هذه الاركان تتكرر في كل ركعة الا اثنين الركعة الاولى فقط ما هما تكبيرة الاحرام والنية الركعة الاولى فقط قال وهكذا في كل ركعة خلاء خلاء ايض معنى خلاء - 01:27:37

الا ادابة استثناء الا بمعنى خلا وعدا وعاشا تمام في ادوات الاستثناء وهكذا في كل ركعة خلاء تكبيرة معنية فاول. واجلس اخيرا وات بالتشهد واجلس اخيرا اي الجلوس للتشهد الاخير - 01:27:57

واجلس اخيرا وقت بالتشهد وبعد صلي على محمد ونية الخروج في قول هجر ها؟ ايض معنى في قول هجير ونية الخروج من اركان الصلاة نية الخروج في قول هجر ايض معنى في قول هجر - 01:28:20

غير معتمد. قول مهجور شوف كيفها ادرك عليه واضح ونية الخروج في قول هجر مسلما مرتبة كما ذكر فهمت ثم قال فصل وللصلاة سنتان قبلها وللصلاه سنتان قبلها وستنان في خلال فعلها - 01:28:41

سنتان قبلها وستنان في اثنائهما وللصلاه سنتان قبلها وستنان في خلال فعلها بل اول الاذان والاقامة لفرضها حتى القضاء ارى لفرضها حتى القضاء دراما - 01:29:09

واضح؟ الاول الاذان والاقامة لفرضها حتى القضاء دراما. يعني تؤذن وتقيم لصلاة الفريضة قد قلت لك للفريضة اصالة على الاعيان حتى في الصلاة المقضية تؤذن وتقيم واضح؟ حتى للصلاه المقضية تؤذن وتقيم. فالاذان - 01:29:34

للصلاه وليس للوقت فهمت فالاول الاذان والاقامة لفرضها حتى القضاء ادراما. ايض معنى رامح ارادهم رامس الشيء بمعنى اراده بلوغ المرام ايض معنى بلوغ المراد رام الشيء بمعنى - 01:30:00

اراد شيئا يعني اذا اردت ايضا ان تؤذن وتقيم للمقضية فافعل وللصلاه سنتان قبلها وستنان في خلال فعلها الاول الاذان والاقامة لفرضها حتى القضاء ادراما والثاني اول التشهدين في كل فرض فوق ركعتين - 01:30:28

التشهد الاول متى يكون التشهد الاول؟ في كل صلاة اكثر من ركعتين. كصلاة المغرب وصلاة العشاء فذا القنوت اخرا اذا اعتدل في الصبح بل في الخامس ان امر نزل الصبح - 01:30:53

وقوله وقوله بارك الله فيكم ان امره بل في الخامس ان امر نزل هذا ليس قنوتا راتبا ولا يسجد للسهو اذا تركه. اي قرنة نازلة تمام ايوا هنا ايضا انظروا هنا ذكر لكم سنن الكفاية - 01:31:11

ايضا في الابيات في التعليق تمام قال كذا قنوت الوتر في قيامه من نصف شهر صوم لاختتامه من نصف شهر الصوم لاختتامه. نعم ايوا فصل هذا خلاص نتركه في الدرس القادم. من وصل الى هنا في الحفظ؟ احد وصلت - 01:31:32

لم مادا الى ان وصلت تشهد الصلاة احسنت ممتاز لابد ان تشدوا الحفظ لابد ي يريد حماس تمام. من يستطيع ان يحفظ المنظومة في شهر من يستطيع ان يحفظها في شهر - [01:31:51](#)

لا احد حتى ولو كانت الجائزة مليون ربيع من يستطيع ان يحفظها في شهر وله مليون ربيع نبدأ من تاريخ اليوم الذي حفظ من قبل معفو عنه ما رأيك بقى - [01:32:19](#)

من يستطيع ان يحفظ المنظومة في شهر من اليوم فله مليون ربيع من يقبل التحدي من يقبل التحدي نكتب اسمه في ورقة وننظر بعد شهر اذا استطاع واذا كان لا يستطيع في شهر في اربعين يوما لا بأس لكن خمسة روبية - [01:32:40](#)

اسم مليون مم ماما قلت يا عبدا ماما فعلها جعالة جعالة نعم هذي جعالة نعم من هيا من يقول عنها لا احد اشاعة اثام تفكرون انا انتظر جوابكم الى الغد - [01:33:06](#)

اكتبه هنا في السورة حتى لا تنسوا مليون ارببي هكذا لمن يحفظ نهاية التدريب في طرقها عباء فقط كيف انا سأسأ لهم اريد حافظا حقيقة لا مجالا انا سأسأله - [01:33:41](#)

كيف اعطيهم مليون على بدون سؤال؟ كيف هذا وخمس مئة الف روبية اذا يحفظها في اربعين يومه معنى اختبار هنا امامكم وانت تحكمون اذا كان يستحق المليون او لا يستحق - [01:34:23](#)

ها ماما قلت؟ ماما قال؟ ستة اشهر هذا مدة اقل الحمل لو تزوجت سياتيك ولد في ستة اشهر ست اشهر اذا تزوجت اليوم بعد ستة اشهر اذا جاءك ولد هذا ينسب اليك - [01:34:48](#)

من ستة اشهر فكروا الى الغد تمام في شهر ممكن هذا ليس صعبا اه نبدأ من اليوم. نحن تاريخكم اليوم احد عشر الى احد عشر فبراير اليوم اثنى عشر الى اثنى عشر فبراير لا بأس - [01:35:09](#)

تمام نبدأ من غد لا بأس ثلاثة عشر الى ثلاثة عشر فبراير لا بأس او يحفظ باربعين يوما وخمس مئة الف ربيع. هو طبعا يحفظ له ليس لي تمام اكتفي بهذا - [01:35:37](#)

ربك انسان تريد هو رياضي ممكن يمكن ان تفكري للغد شيخ عماد عmadous ما رأيك نكتفي بهذا والله اعلم اظنكم انكم غالبا ستخبروني ان بعضكم يريد او او نرفع او نقول - [01:35:52](#)

مليون وخمس مئة في شهر لكن مليون وخمس مئة وعشرين يوما والله اعلم وصل اللهم وسلم على سيدنا محمد والله وصحابه اجمعين والحمد لله رب العالمين تفضلوا. استراحة ربع ساعة - [01:36:18](#)